



شركة الساحل للتنمية والاستثمار ش.م.ك.ع.  
COAST INVESTMENT & DEVELOPMENT CO. K.S.C.P

منذ 1975 Since

التاريخ : 2021/6/1

الإشارة : SVP/CLAG/165/2021

السيد / الرئيس التنفيذي  
المحترم شركة بورصة الكويت

تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع : إفصاح مكمل عن معلومة جوهرية

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه ، تجدون مرفق طيه نموذج إفصاح مكمل عن معلومة جوهرية .

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام ،،،

فارس حلال ماضي

نائب رئيس أول

مجموعة المطابقة والإلتزام والشؤون القانونية



ف م / -

## نموذج الإفصاح المكمل

2021/6/1	التاريخ
شركة الساحل للتنمية والاستثمار ش.م.ك.ع	اسم الشركة المدرجة
إفصاح مكمل من شركة الساحل للتنمية والاستثمار بخصوص موافقة هيئة أسواق المال على تخفيض رأس مال الشركة .	عنوان الإفصاح
2021/5/11	تاريخ الإفصاح السابق
يرجى العلم بأن شركة الساحل للتنمية والاستثمار ش.م.ك.ع إستلمت بتاريخ 2021/5/31 موافقة هيئة أسواق المال على تخفيض رأس مال الشركة من 62,529,315.200 د.ك إلى 46,502,690.200 د.ك متضمناً إلغاء رصيد أسهم الخزينة وذلك لإطفاء رصيد الخسائر المتراكمة على الشركة كما في 2020/12/31	التطور الحاصل على الإفصاح
لا يوجد وسيتم الإفصاح عن أي تطورات عند إستكمال الموافقات والإجراءات المطلوبة لتخفيض رأس مال الشركة	الآثر المالي للتطور الحاصل (إن وجد)



صادر خارجي - هيئة أسواق المال	
	
27/05/2021	تاريخ المراسلة
CMA-040300-01444-2021	رقم المراسلة

السيد / أسامة عبد الله الأيوب  
رئيس مجلس الإدارة  
شركة الساحل للتنمية والاستثمار (ش.م.ك) عامة

تحية طيبة وبعد ،

الموضوع: تخفيض رأس مال شركة الساحل للتنمية والاستثمار

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى طلب شركتكم المؤرخ 2021/05/11، وإلى كتب شركتكم الواردة إلى الهيئة والتي كان آخرها في تاريخ 2021/05/11، وبناءً على كتاب السادة/بنك الكويت المركزي الصادر إليكم بتاريخ 2021/05/11 بشأن احاطة البنك بالعلم بعملية تخفيض رأس المال الشركة، ووفقاً لأحكام القانون رقم (7) لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، ومع لزوم مراعاتكم لأحكام القانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات وتعديلاته، تحيطكم هيئة أسواق المال علماً بالموافقة على تخفيض رأس مال شركة الساحل للتنمية والاستثمار من 62,529,315.200 د.ك إلى 46,502,690.200 د.ك متضمناً إلغاء رصيد أسهم الخزينة، وذلك لإطفاء رصيد الخسائر المتراكمة على الشركة كما في 2020/12/31.

كما يقتضي التنويه إلى وجوب مراعاتكم لأحكام الكتاب السابع عشر (تعليمات كفاية رأس المال للأشخاص المرخص لهم) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 وتعديلاتها.

مع أطيب التمنيات،،،





زياد يعقوب يوسف الفليج  
رئيس قطاع الإشراف

نسخة إلى: بنك الكويت المركزي.